

وبعد المداولة في جلسة مجلس الادارة رقم (١٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١١

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على محضر لجنة التلزم المؤرخ بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٠ العائد لتلزم أشغال مائية في بلدة عين إبل قضاء بنت جبيل التي تضررت جراء الاعتداءات الاسرائيلية بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ وارساء الصفقة نهائيا على مقدم العرض الادنى مؤسسة محمود أسعد للتجارة والتعهدات العامة بقيمة /١,٥٦٧,٧٠٢,٥٠٠/ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة /١٧٢,٤٤٧,٢٧٥/ل.ل. لتصبح قيمة الاشغال الإجمالية /١,٧٤٠,١٤٩,٧٧٥/ل.ل. فقط مليار وسبعماية وأربعون مليوناً ومائة وتسعة وأربعون ألفاً وسبعماية وخمسة وسبعون ليرة لبنانية لا غير بعد تنزيل مئوي قدره ٢,٥% على أسعار الإدارة البالغة /١,٧٨٤,٧٦٩,٠٠٠/ل.ل. ذلك سنداً للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي).

المادة الثانية : تؤخذ الإعتمادات المالية البالغة /١,٧٤٠,١٤٩,٧٧٥/ل.ل. من المرسوم ١٠٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل إعتماد من إحتياط الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. لإستكمال إعادة بناء وترميم البنية التحتية التي تضررت من الاعتداءات الإسرائيلية وغيرها من الأشغال الملحة التي تحتاجها البلدات والأهالي)

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

قرار اتخذ بالاجماع في جلسة مجلس الادارة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١١

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

نائب رئيس مجلس الادارة

عضو مجلس الادارة

هاشم حيدر

جان مخايل

يوسف دوغان

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

يبلغ الى :

-المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية

إن مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب حين تعيين رئيس مجلس ادارة اصيل) .

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب حين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام) لا سيما المادة "٥٨" منه (طلب عروض أسعار على أساس تنزيل مئوي).

بناء على المرسوم ١٠٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل.) .

بناء على كتاب رئيس بلدية عين إبل قضاء بنت جبيل الموجه إلى "الرئيس" والمسجل لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/٤٣٣٢ المتضمن طلب ترميم أضرار شبكة مياه في البلدة الناجمة عن الاعتداءات الإسرائيلية .

بناء على إحالة "الرئيس" الموجهة إلى المصلحة الفنية للكشف والإفادة .

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة الى "الرئيس" المسجلة لدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/٥٢٤ المتضمنة ملف تلزم أشغال مائية في بلدة عين إبل قضاء بنت جبيل مرفقة بالكشف التخميني ولائحة الاسعار .

بناء على إحالة " الرئيس " الموجهة الى وحدة الشراء المتضمنة تأمين عروض اسعار (بطريقة طلب عروض أسعار على أساس تنزيل مئوي) سندا للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام .

بناء على محضر تسجيل العروض الصادر عن مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٠ المرفق بعرضي أسعار عائدة لأشغال مائية في بلدة عين إبل قضاء بنت جبيل .

بناء على إحالة لجنة التلزم تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٠ المرفقة بالملف العائد لتلزم أشغال مائية في بلدة عين إبل قضاء بنت جبيل الذي نتج

عنه إرساء الالتزام مؤقتا على صاحب العرض الأدنى مؤسسة محمود أسعد للتجارة والتعهدات العامة بقيمة اجمالية قدرها

١,٧٤٠,١٤٩,٧٧٥/ل.ل. بعد تنزيل مئوي قدره ٢,٥% على أسعار الإدارة البالغة ١,٧٨٤,٧٦٩,٠٠٠/ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة .

بناء على إحالة " الرئيس " للعرض على مجلس الادارة .